مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية | المجلد 14، العدد 2، (السداسي الأول 2022م)، ص. 501 - 524

مقصد إصلاح القلوب عند ابن تيمية

The goal of reforming hearts according to Ibn Taymiyyah

حداد ثميلة*

جامعة الجزائر1، كلّيّة العلوم الإسلاميّة، مخبر الشّريعة، (الجزائر)

thamila1991@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/02/07 تاريخ القبول: 2022/04/10 تاريخ النشر: 2022/06/30

ملخص:

هذا المقال يكتسب أهمّيّته من أهمّيّة الرّكيزتين المكوّنتين لعنوانه، وهما: مقصد إصلاح القلوب من جهة، وابن تيمية من جهة أخرى، وقد طرح إشكاليّة أساسيّة هي: ما الّذي يبيّن كون إصلاح القلوب مقصدا شرعيّاً؟ وما هي وسائل تحقيقه؟ وأهمّ ما يهدف إليه بالإجابة عن تلك الإشكاليّة، هو بيان مكانة إصلاح القلوب، ودور ابن تيمية في إبرازه كمقصد شرعيّ مقدّم على غيره، وذكر أهمّ الوسائل المحقّقة لهذا المقصد من جانب الوجود بفعل المأمورات الّتي أصولها: التوحيد، والطّاعات، والعلم، ومن جانب العدم بالنّهي عن الشّرك، والمعاصي، والجهل.

الكلمات المفتاحية: مقاصد الشريعة؛ إصلاح القلوب؛ ابن تيمية؛ مقصد إصلاح القلوب.

Abstract:

This article gains its importance from the importance of the two pillars of its title, which are: the purpose of reforming hearts on the one hand, and Ibn Taymiyyah on the other hand.

It raises this basic problem: What shows that the reform of hearts is a legitimate objective? And what are the means to achieve it?

The most important thing it aims at by answering this problem is to clarify the status of reforming hearts, and Ibn Taymiyyah’s role in highlighting it as a legitimate aim that takes precedence over others, and it mentions the most important means that achieve this purpose from the side of existence by doing commands whose origins are: monotheism, obedience, and knowledge, and from the side of nothingness by forbidding Shirk, sin, and ignorance.

* المؤلف المرسل

monotheism, obedience, and knowledge, and from the side of nothingness by forbidding Shirk, sin, and ignorance.
Keywords: the purposes of Sharia; reform of hearts; Ibn Taymiyyah; The purpose of reforming hearts.

مقدمة:

تكمن أهمّية هذا الموضوع بسم الله والحمد لله والصّلاة والسّلام على رسول الله، أمّا بعد،

فقد خلق اللهُ بني آدم لعبادته، واستخلفهم في الأرض لعمارتها بطاعته، ففضّلهم وكرّمهم بما أودع فيهم من عقول مميّزة، وبما غرس في فِطرهم من الميل إلى الإصلاح وبغض الإفساد، ولأجل ذلك شرع لهم من الأحكام ما يحقّق لهم الصّلاح في سائر شؤونهم وأحوالهم الظّاهرة والباطنة، ويوصلهم إلى الفلاح في حياتهم العاجلة والآجلة.

ولمّا جعل اللهُ أصلَ الصّلاح أو ضدّه نابعاً من قلوب العباد، فقد اعتنى الشّارع الحكيم ببيان مكانتها، وأثر أحوالها على خاصّة العبد في أعماله، وعلى علاقاته بربّه وبغيره من النّاس، كما اعتنى في تشريعه للأحكام بما يحقّق الصّلاح للقلوب، ويقيها من الفساد،

وقد تباينت وجهات نظر العلماء في استنباط المقاصد الشّرعيّة من الأحكام، وأيضاً في ترتيبها، فكان ممّن تميّز منهم بنظرة عميقة شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وذلك في جوانب عدّة من علم المقاصد، لعلّ من أهمّها إبرازه لمقاصد مغفول عنها، أو لم تحض بالمكانة المناسبة لها، منها مقصد إصلاح القلوب، والّذي ارتأيت معالجته في هذا المقال تحت عنوان: **{مقصد إصلاح القلوب عند ابن تيمية}.**

أهميّة الموضوع: في النّقاط الأساسيّة التّالية:

* كونه ضمن مجال مقاصد الشّريعة، الّذي يعتبر من أكثر ميادين العلوم الشّرعيّة حيويّة وخصوبة .

*تعلّقه بأحد أبرز أعلام الفقه الإسلامي، المتبحّر في أصناف علومه، والّذي أضاف الكثير لعلم مقاصد الشّريعة، ألا وهو شيخ الإسلام ابن تيمية.

*اهتمام الشّارع بالقلب وصلاحه، وكون القلب وأحواله أموراً منها ما يخفى ويصعب التّحّم بها، فكان من الأهمّية بمكان معرفة الأسباب المحقّقة له.

<u>أسباب اختيار الموضوع:</u>

إنّ ممّا دفعني لاختيار هذا الموضوع، أهمّيته الكبيرة، وإضافة إلى ذلك:

*الميل الشّخصي للبحث في مجال مقاصد الشّريعة.

*الاطّلاع على بعض المسائل الّتي يتجدّد الخلاف حولها في علم المقاصد، كانحصار الضّرورية في الخمسة، وموقف ابن تيمية منها، ما ولّد رغبة في الغوص أكثر فيها.

*كون مقصد إصلاح القلوب على أهمّيته، لم يحض بالمكانة المناسبة له فكثيرا ما يغفل عنه، أو يرتب بعد مقاصد أخرى هو في الحقيقة أولى منها بالاعتبار، وهو ما بيّنه ابن تيمية.

أهداف الموضوع:

*التّعرّف على موقف ابن تيمية من مسألة انحصار المقاصد الضّروريّة.

*الإشارة إلى مكانة ابن تيمية في علم المقاصد عموما، ومزيّته بإبراز مقصد إصلاح القلوب خصوصا.

*بيان عناية الشّارع بإصلاح القلوب، وكونه من أهمّ مقاصده والأصل في تشريع كثير من الأحكام.

*الإشارة إلى أهمّ وسائل إصلاح القلوب من جانبي الوجود والعدم.

الإشكاليّة: يطرح هذا المقال إشكاليّة أساسيّة هي: ما الّذي يبيّن كون إصلاح القلوب مقصداً شرعيّا؟ وما هي وسائل تحقيقه عند ابن تيمية؟

الدّراسات السّابقة: بعد الاطّلاع على ما تيسّر من البحوث العلميّة، والرّسائل الجامعيّة، لم أعثر على بحث أكاديميّ ف موضوع هذا المقال، وإنّما استفدتُ من بعض الدّراسات الّتي احتوت على بعض جزئياته، منها:

*مقاصد الشّريعة عند ابن تيمية، د. البدوي يوسف أحمد محمّد، دار النّفائس، الأردن.

*المقاصد الضّروريّة، ووسائل حفظها في الشّريعة الإسلاميّة، د.ماجد بن عبد الله الجوير، المجلّة العربيّة للدّراسات الإسلاميّة والشّرعيّة، م04/ ع10، يناير2020م.

منهج البحث ومنهجيته:

اتّبعت في هذا المقال، المنهجَ الاستقرائيّ التّحليليّ، إذ حاولتُ جمع المادّة العلميّة الخادمة له، ثمّ تحليلها وتوظيفها.

أمّا المنهجيّة المعتمدة، فقد اجتهدت في التزام قواعد البحث العلميّ من حيث الأمانة العلميّة، بعزو الأقوال إلى أصحابها، والإحالة على مصادرها بعبارة (انظر) حيث تصرفت في النص، أو بوضعه بين مزدوجتين، إن نقلته حرفيّا، وقمت بتخريج الأحاديث، وذكر درجتها. وقد كان تقسيم البحث قائما على محورين، الأوّل في فقه مصطلحات العنوان، احتوى على تعريف موجز بمقاصد الشريعة، وابن تيمية، مع بيان لعلاقته بهذا العلم، ثم إشارة إلى رأيه في مسألة انحصار المقاصد الضّروريّة، وبعدها التّأصيل لمقصد صلاح القلوب. أمّا الثّاني، فقد تناولتُ فيه، وسائل تحقيق مقصد صلاح القلوب من جانب الوجود بفعل المأمورات، وأصلها: التّوحيد، والطّاعات، والعلم، ومن جانب العدم بترك المنهيّات، وأصولها: الشّرك، والمعاصي، والجهل.

المطلب الأوّل: فقه مصطلحات العنوان:

الفرع الأوّل: مقاصد الشّريعة، وابن تيمية:

أوّلا: التّعريف بمقاصد الشّريعة، وابن تيمية:

1.التّعريف بمقاصد الشّريعة:

التّعريف اللّغوي:

المقاصد: جمع مقصد، وهو مصدر ميميّ من الفعل [قصد]، وله في قواميس اللّغة عدّة معانٍ أبرزها:

*الإتيان والأَمّ: فالقصد إتيان الشيء[1]، والاعتزام والتوجه والنهوض نحو الشيء[2]، وهذا المعنى الّذي بُني عليه المعنى الاصطلاحيّ.

ومن المعاني الأخرى لكلمة (قصد) في اللّغة: السهولة والقرب[3]، التوسط والاعتدال[4]، والاستقامة[5].

الشّريعة:

لغة من: شَرَع: الشريعة: مشرعة الماء، وهو مورد الشاربة، وأيضا: الدين، والملّة، والمنهاج، والمذهب، والشّريعة: ما شرع الله لعباده من الدّين، وقد شرع لهم شرعاً، أي سَنَّ[6].

ولا يبعد **المعنى الاصطلاحي** لكلمة (الشريعة) عن معناها اللغوي، وإنّما بعض العلماء جعلها إطلاقا عامّا يشمل الأصول والفروع، والبعض الآخر جعلها إطلاقا خاصّا.

جاء تعريفها في (الكلّيّات): "الشّريعة اسم للأحكام الجزئية التي يتهذب بها المكلّف معاشاً ومعاداً، سواء كانت منصوصة من الشارع أو راجعة إليه"[7].

[1].مجمل اللغة، ابن فارس، 755/1. وانظر: الصحاح، الفارابي، 524/2.

[2].لسان العرب، ابن منظور، 353/3، 355.

[3].المرجع السابق نفسه.

[4].لسان العرب، ابن منظور، 353/3.

[5]. لسان العرب، 354/3.

[6].انظر: الصحاح للفارابي، 1236/3، و لسان العرب لابن منظور، 176/8.

[7].الكفوي أبو البقاء ، 524/1.

التّعريف الاصطلاحي:

إنّ مصطلح مقاصد الشّريعة إنّما شاع عند المعاصرdن بهذه الصّيغة، أمّا المتقدّمون كالغزالي، والآمدي، والعزّ بن عبد السّلام، والشّاطبي، :وابن تيمية وغيرهم فقد تناولوا فحواه دون تداول هذا المصطلح، "فمصطلحات العلّة، والعِلل، والحكمة، والمصلحة، والمعنى، والمغزى، ومراد الشّرع، وأسرار الشّريعة، كلّها استُعملت ومازالت تُستَعمَل للتّعبير عن مقاصد الشّريعة وما يندرج فيها"[8].

وعليه فإنّ نصوص العلماء القدامى الّتي يفهم منها معنى المقاصد، وكذا التّعريفات المباشرة للمعاصرين لها كثيرة، لا يسع المقام لذكرها ومناقشتها، لذلك تأتي الإشارة إلى ما ذكره ابن تيمية من نصوص يُستفَاد منها تعريفه لها.

قال رحمه الله:

*"الغايات المحمودة في مفعولاته ومأموراته - وهي ما تنتهي إليه مفعولاته ومأموراته من العواقب الحميدة - تدل على حكمته البالغة"[9].

*"...الحِكمة: الّتي هي الغايات والمقاصد في أفعاله سبحانه"[10].

*الحِكمة تتضمّن ما في خلقه وأمره من العواقب المحمودة والغايات المحبوبة ...فأئمّة الفقهاء متّفقون على إثبات الحكمة والمصالح في أحكامه الشّرعيّة"[11].

*"فإن أمره وتشريعه، مقصودُه بيان ما ينفع العباد إذا فعلوه وما يضرهم.."[12].

*"والخلق صلاحهم وسعادتهم في أن يكون الله هو معبودهم، الذي تنتهي إليه محبتهم وإرادتهم، ويكون ذلك غاية الغايات، ونهاية النهايات... والذي يجب أن يكون هو المراد المقصود بالحركات هو الله"[13].

من خلال كلام ابن تيمية السّابق وغيره ممّا لم يذكر هنا، يمكن **استخلاص تعريفٍ للمقاصد** عنده كالآتي: "الحِكم الّتي أرادها اللهُ من أوامره ونواهيه لتحقيق عبوديّته وإصلاح العباد في المعاش والمعاد"[14].

8. البحث في مقاصد الشّريعة نشأتُه وتطوّره ومستقبله، الرّيسوني أحمد، منشور على الموقع الرّسمي للأستاذ الرّيسوني.
9. مجموع مجموع الفتاوى، ابن تيمية 03/ 19.
10. شرح العقيدة الأصفهانية، ابن تيمية، 01/ 161.
11. منهاج السنة ، ابن تيمية، 01/ 141.
12. منهاج السّنّة، 03/ 36.
13. درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، 09/ 373.
14. مقاصد الشّريعة عند ابن تيمية، د. البدوي يوسف، ص52.

2/ التّعريف بالشّيخ ابن تيمية:

إنّ بالتّعريف بشخصيّة بحجم ابن تيمية يحتاج إلى مجلّدات، وقد قام بذلك العديد من العلماء والباحثين، لذلك تأتي الإشارة فيما يلي إلى بعض أهمّ محطّات سيرته.

أ. اسمه وعائلته ونشأته:

ذكر رحمه الله أنّ اسمَه أحمد ابن تيمية[15]، وأنّ كُنيتَه أبو العبّاس[16]، وأنّ جدَّه أبو البركات[17].

وهو سليل أُسرة كريمة، اشتغل أبناؤها بالعلم، وبرزوا فيه، فأبوه: شهاب الدّين أبو عبد الحليم، نزيل دمشق، سمع العلم من أبيه وغيره، أتقن العلوم والفقه، درّس وأفتى وصار شيخ البلد وخطيبه.

-وأمّا جدّه فهو شيخ الإسلام مجد الدّين أبو البركات عبد السّلام بن عبد الله بن تيمية الحُراني الفقيه الحنبلي، الإمام المقرئ المحدِّث المفسّر الأصوليّ النّحويّ أحد الحفّاظ[18].

وُلِد أحمد بن تيميّة في حرّان في عاشر ربيع الأوّل 661هـ، تحوّل به أبوه من حرّان سنة 167هـ إلى دمشق، فنشأ بها أتمّ إنشاء وأزكاه، وأنبته اللهُ أحسنَ النّبات، فقرأ بنفسه، وحصّل الأجزاء، ونظر في الرّجال والعِلل، وتفقّه وتمهّر وتميّز، وتقدّم وصنّف ودرس وأفتى، وفاق الأقران، وصار عجباً في سرعة الاستحضار، وقوّة الجَنان، والتّوسّع في المنقول والمعقول والإطالة على مذاهب السّلف والخلف[19].

وقد عاش ابن تيمية في عصر تكالب فيه الأعداء على المسلمين من كلّ جانب، فالصّليبيّون، والفرنج من الخارج، والتّتار والنّصيريّة والرّافضة والصّوفيّة الغالية، من الدّاخل، فنشأ ابن تيمية في هذا الجوّ المظلم، فانطلق داعيةَ إصلاح وتجديد تدفعه الغيرة على دين العباد، وأرواحهم، وعقولهم، وذرّياتهم، وأموالهم[20]، ولكنّه تعرّض لمختلف أنواع الأذى، والمِحن، فسُجِن وعُذِّب، وضُيّقَ عليه.

ومن أبرز الأحداث العظيمة الّتي عايشها شيخ الإسلام ابن تيمية[21]:

---

[15].انظر : مجموع الفتاوى، 28/ 241، و601.

[16]. انظر : مجموع الفتاوى، 28/ 622.

[17].انظر : مجموع الفتاوى، 27/ 410، و20/ 228.

[18].انظر : جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، الآلوسي نعمان، ص07، والعقود الدّريّة من مناقب شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، ابن عبد الهادي، ص21.، البداية والنّهاية، ابن كثير ، 13/ 303.

[19].انظر : الأعلام العليّة في مناقب ابن تيمية، البزّار، 01/ 16.

[20]. انظر : مقاصد الشّريعة عند ابن تيمية، البدوي، ص32، 33.

[21].انظر : الأعلام العليّة في مناقب ابن تيمية، ص11، إلى 13.

*(698هـ): محنة الشّيخ بسبب العقيدة الحمويّة.

*(699هـ): الشّيخ يصحب الحملة إلى جبال كسروان لقتال الرّافضة، ويعودون منصورين.

*(700هـ): ذهاب الشّيخ إلى مصر لحثّ السّلطان على الجهاد، ومعونة أهل دمشق.

*(702هـ): وقعة شقحب مع التّتار وخروج الشّيخ إلى العسكر يحلف لهم أنّكم في هذه الكرّة منصورون، فانتصروا وعاد الشّيخ وأصحابه إلى دمشق منصورين.

*(705هـ): محنة الشّيخ مع السّلطان بمصر، وسجنه بحبس الجُبّ، وبقاؤه فيه إلى عام (707هـ): وبقي بمصر.

*(709هـ): طلب السّلطان للشّيخ إلى مصر، والاجتماع به، والمصالحة بينه وبين القضاة المصريّين والشّاميّين، ثمّ النّزول بالقاهرة.

(720هـ): اعتقال الشّيخ بقلعة دمشق بسبب عودته إلى الإفتاء بمسألة الطّلاق، ثمّ الإفراج عنه بعد قرابة السّتّة أشهر.

(726هـ): اعتقال الشّيخ بالقلعة ومنعه من الفتيا.

*(728هـ): إخراج ما كان عند الشّيخ من الكتب والأوراق والدّواة والقلم، ومنعه من الكتب والمطالعة.

وفاته ومؤلّفاته:

توفّي رحمه الله عام (728هـ)، وهو على حاله مجاهداً في ذات الله، صابراً محتسباً بسجن القلعة.

فلم يبق في دمشق من يستطيع المجيء للصّلاة عليه إلاّ حضر لذلك، وتفرّغ له حتّى غلقت الأسواق بدمشق، وعُطّلت معايشها حينئذ، وحصل للنّاس بمصابه أمرٌ شغلهم عن غالب أمورهم وأسبابهم، فخرج عليه الأمراء والرّؤساء والعلماء والأتراك والأجناد والرّجال والنّساء والصّبيان والخواص والعوام[22].

وقد خلّف رحمه الله تركة ثمينة من المؤلّفات والتّلاميذ، وأمّا مؤلّفاته فإنّها أكثر من أن يقدَر على إحصائها، لأنّها كثيرة جدّا كباراً وصغاراً، وهي منشورة في البلدان[23]، ومن تلك المؤلّفات: مجموع فتاوى 35 مجلّداً جمعها عبد الرّحمن النّجدي وابنه محمّد، الفتاوى الكبرى 5مجلّدات، درء تعارض العقل والنّقل 10مجلّدات، أمراض القلوب وشفاؤها، التّحفة العراقيّة، الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، الاستقامة...

[22] انظر: الأعلام العليّة، ص83.

[23] انظر: الأعلام العليّة، ص23.

ثانياً: اهتمام ابن تيمية بمقاصد الشّريعة:

يعتبر ابن تيمية من العلماء الذين كشفوا عن مقاصد الشريعة، وأبلوا بلاء حسنا في الدفاع عنها ومعرفتها وتفصيلها. ويقول د. أحمد الرّيسوني، في كتابه (نظرية المقاصد عند الشاطبي: ص68): "لا يكاد يخلو كلام له عن الشريعة وأحكامها، مِن بيان حكمها ومقاصدها، وإبراز مصالحها ومفاسد مخالفتها"[24].

وأقوال ابن تيمية المبيّنة لسريان المقاصد في فكره وفتاويه وقواعده، كسريان الدّم في العروق، وليس ممكنا استقصاؤها بالذّكر، وأمّا على سبيل التّمثيل فإنّه يؤكّد على أنّ "...الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها وأنها ترجح خير الخيرين وشر الشرين وتحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما"[25].

وليس من المبالغة القول إنَّ ابن تيمية هو أكثر المقاصديّين إنتاجا للفقه الذي يقوم على المقاصد. ذلك أنَّ تشبعه بروح المقاصد جعله يشتهر بالفتاوى والاجتهادات التي كان منها ما يمثل خيارات فقهيةً جديدةً تُعارِضُ المواقف الفقهية السابقة. وإذا قسنا اجتهاداته الفقهية مع علماءٍ بارزين في المقاصد، مثل الجويني والغزالي والشاطبي، نرى أنَّه كان أكثر تجريبية واحتكاكا بالواقع، بما أنتج من أحكامٍ نَظَرَ فيها في مصالح المسلمين وما يسعدهم وما يقلل همومهم وآلامهم[26].

وذهب أحمد البدوي في كتابه (مقاصد الشريعة عند ابن تيمية) إلى أنّ ابن تيمية هو شيخ المقاصد على المستوى التّطبيقيّ العلميّ[27].

ولا يخفى استفادة العلماء بعده من موروثه المقاصديّ، النّظرية المتمثلة في تأصيلاته وتقعيداته، والعمليّة المتمثّلة في فتاويه، خاصّة تلميذه ابن القيّم.

ثالثاً: مسألة انحصار المقاصد ورأي ابن تيمية فيها:

تُعتبر مسألة انحصار المقاصد الضّروريّة في خمس، من القضايا الّتي يتجدّد طرحها في علم مقاصد الشّريعة، فقد أثارها العلماء قديما وحديثاً، وتناولها الباحثون بطرح وجهات النّظر ومناقشتها، وفيما يلي عرض موجز لأهّم المذاهب في المسألة مع ذكر لأشهر القائلين بها:

---

[24] نظريّة المقاصد عند الشّاطبي، الرّيسوني أحمد، ص 68.

[25] مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 20/ 48.

[26] انظر : المقاصد عند شيخ الإسلام ابن تيمية، موقع: قطف الفوائد(katef.net)، بتاريخ الخميس 9 ربيع الأول 16 8-12-2016.

[27] انظر: ص527.

أ.القائلون بالحصر في الخمس تحديداً:

وأبرز من صرّح بذلك الآمديّ [28] حيث قال: "المقاصد الخمسة التي لم تخل من رعايتها ملّة من الملل ولا شريعة من الشرائع، وهي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال... **والحصر** في هذه الخمسة الأنواع إنما كان نظرا إلى الواقع والعلم بانتفاء مقصد ضروري خارج عنها في العادة"[29].

ب.القائلون بأنّها خمس دون التّصريح بالحصر:

فهؤلاء ذكروا أنّ المقاصد الضّروريّة خمس، ولكن لم يصرّحوا باستحالة وجود مقاصد خارجة عنها، وأشهرهم: الغزاليّ، والرّازي، والجويني[30].

ج.القائلون بعدم انحصارها:

وهذا ما يُنسَب إلى ابن تيمية حيث عدّ الضّروريّات الخمس قسماً من دفع المضارّ، بينما المقاصد تشمل أيضا جلب المنافع، ومن النّصوص الّتي يُفهم منها توجّه ابن تيمية لهذا المنحى، قوله رحمه الله: "وقوم من الخائضين في أصول الفقه وتعليل الأحكام الشرعية بالأوصاف المناسبة إذا تكلموا في المناسبة وأن ترتيب الشارع للأحكام على الأوصاف المناسبة يتضمن تحصيل مصالح العباد ودفع مضارهم، ورأوا أن المصلحة" نوعان "أخروية ودنيوية: جعلوا الأخروية ما فيه سياسة النفس وتهذيب الأخلاق من الحكم؛ وجعلوا الدنيوية ما تضمن حفظ الدماء والأموال والفروج والعقول والدين الظاهر وأعرضوا عما في العبادات الباطنة والظاهرة من أنواع المعارف بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله وأحوال القلوب وأعمالها: كمحبة الله وخشيته وإخلاص الدين له والتوكل عليه والرجاء لرحمته ودعائه وغير ذلك من أنواع المصالح في الدنيا والآخرة. وكذلك فيما شرعه الشارع من الوفاء بالعهود. وصلة الأرحام؛ وحقوق المماليك والجيران وحقوق المسلمين بعضهم على بعض وغير ذلك من أنواع ما أمر به ونهى عنه حفظا للأحوال السنية وتهذيب الأخلاق. ويتبين أن هذا جزء من أجزاء ما جاءت به الشريعة من المصالح..."[31].

---

[28]. انظر : نحو تفعيل مقاصد الشّريعة، د.جمال الدّين عطيّة، ص91..

[29]. الإحكام في أصول الأحكام، الآمديّ، 03/ 274.

[30].انظر: نحو تفعيل مقاصد الشّريعة، ص91.

[31].مجموع الفتاوى، 32/ 235.

فقد انتقد ابن تيمية الأصوليّين في حصرهم المقاصدَ في الضّروريّات الخمسة، واستدرك عليهم قصرَها على أمور الدّين الظّاهرة، وممّا يوضّح كلامه قولُه أيضاً: "وكثير من الناس يقصر نظره عن معرفة ما يحبه الله ورسوله من مصالح القلوب والنفوس ومفاسدها وما ينفعها من حقائق الإيمان وما يضرها من الغفلة والشهوة كما قال تعالى: ﴿ وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ وَلَا تَعۡدُ عَيۡنَاكَ عَنۡهُمۡ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَا تُطِعۡ مَنۡ أَغۡفَلۡنَا قَلۡبَهُۥ عَن ذِكۡرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمۡرُهُۥ فُرُطٗا ٢٨ ﴾ (الكهف/ 28)

وقال تعالى: ﴿ فَأَعۡرِضۡ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكۡرِنَا وَلَمۡ يُرِدۡ إِلَّا ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا ٢٩ ذَٰلِكَ مَبۡلَغُهُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱهۡتَدَىٰ ٣٠ ﴾(النجم/ 29، 30)، فتجد كثيرا من هؤلاء في كثير من الأحكام لا يرى من المصالح والمفاسد إلا ما عاد لمصلحة المال والبدن.."[32]، فاستنتج البعض من كلامه أنّه يرى القول بحصر المصالح في الكلّيات الخمسة فيه تقصير في حقّ الشّريعة[33]، ولكن رأى باحثون آخرون أنّ كلام ابن تيمية لا يُراد منه القول بعدم انحصار المقاصد، وإنّما انتقد على الأصوليّين حصرَهم تفسير مقصد حفظ الدّين بالأمور الظّاهرة الّتي يعود أثرها على المكلّف ظاهراً فقط[34].

وأنّ ما ذكره من مقاصد أخرى راجع إلى حفظ الدّين وحفظ الضروريات الخمسة الباقية، وعلى هذا فلا خلاف بين ابن تيمية، وبين غيره من الأصوليّين في حصر المقاصد في الضّروريّات الخمسة من النّاحية الظّاهريّة الشّكليّة، ولكن من النّاحية الجوهريّة فهو أعمق سبراً وأدقّ نظراً[35].

وممّن يُفهَم من كلامه عدم الحصر أيضاً، الإمام العزّ بن عبد السّلام، وهو لم يصرّح بأنّها أكثر من خمس، لكنّ كثرة التّفريعات والتّقسيمات الّتي أوردها، تدلّ على امتناع مبدأ الحصر[36].

وقد سار على هذا الرّأي كثير من العلماء المعاصرين، فالطّاهر ابن عاشور مثلاً لمس جانباً جديدا نسبيّاً في المقاصد وهو الجانب الاجتماعيّ، واعتبر الحرّية، والمساواة، والعدل، والفطرة والسّماحة وحفظ نظام الأمّة...مقاصد شرعيّة، كما دعا الرّيسوني إلى إعادة النّظر في حصر الضّروريّات في الخمس المعروفة، فذلك كان اجتهاداً وأمر الزّيادة كان وارداً منذ القديم.

[32].مجموع الفتاوى، 32/ 233.

[33].انظر: نحو تفعيل مقاصد الشريعة، البدوي، ص94.

[34]. المقاصد الضّروريّة، ووسائل حفظها في الشّريعة الإسلاميّة، د.ماجد بن عبد الله الجوير، ص53، 54.

[35].مقاصد الشّريعة عند ابن تيمية، البدوي، ص263.

[36].انظر: نحو تفعيل مقاصد الشّريعة، ص91، 92.

وقد اعتبر بعض الباحثين (أ. يحيى محمد في نظرية المقاصد والواقع) أنّ الكلّيات الخمس إنّما تتعلّق بالحاجات المادّية للإنسان، وأنّ المقاصد الحقيقيّة هي ما يُسمّى بالمقاصد الغائيّة، وأبرزها: التعبّد، والتعقّل، والتّحرّر، والتّخلّق، والتوحّد، والتّكمّل.

كما طرح جمال الدّين عطيّة فكرة عنوانها: من الكّلّيات الخمس إلى المجالات الأربعة، فبلغ بالمقاصد أربعاً وعشرين[37].

ولا تزال مسألة انحصار المقاصد الضّروريّة بحاجة إلى مزيد بحث وتدقيق، فمن الباحثين من نبّه على أنّ كون هذه الكّلّيات باعتبار ارتباطها بالعقوبات الحّدّيّة المتميّزة بالقطعيّة هو ما أضفى عليها الهيبة، فلا يمكن القول بالزّيادة عليها دون ملاحظة لذلك الارتباط، ولكن يمكن توسيعها بتضمين غيرها[38].

وبعد العرض السّابق يمكن الخلوص إلى أنّ الأمرَ الّذي لا خلاف فيه هو أهمّية إصلاح القلوب، وعناية الشّرع به، وكونه المقصد الأصليّ لتشريع الكثير من الأحكام، وذلك سواء أقلنا بانحصار المقاصد الضّروريّة في الخمس المعروفة، فاعتبرنا مقصد إصلاح القلوب مندرجاً تحت حفظ الدّين، أم قلنا بأنّها غير محصورة، فاعتبرنا إصلاح القلوب مقصداً مستقلاً.

2.2 الفرع الثّاني: التّأصيل لمقصد إصلاح القلوب:

والمراد هنا بيان اهتمام الشّرع بإصلاح القلوب، واعتبار ذلك من أعظم المقاصد، والنّصوص الّتي ذُكر فيها القلب وصلاحُه أو فساده كثيرة جدّا في الوحيين، وكلام العلماء في شرح ذلك وتفصيله كثير، ولم يختصّ به ابن تيمية، وإنّما ميزته هو التّنبيه على كونه من أعظم مقاصد الشّريعة من تشريع الأحكام، وأنّه مقدّم على غيره من الضّروريّات المتعلّقة بالعبادات والمعاملات الظّاهرة بالأبدان والأموال فهي تابعة له.

وممّا يدلّ على كون القلب محلَّ عناية الشّارع، جعلُ صلاحه هو الأمر الوحيد النّافع لصاحبه يوم القيامة، قال الله عزّ وجلّ: ﴿ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾ ﴾ (الشعراء/89)، "وهو السّليم من الشرك"39، و"قالوا هو السّليم مما سوى الله أو مما سوى عبادة الله أو ممّا سوى إرادة الله أو مما سوى محبة الله فالمعنى واحد..."40

[37] انظر : نحو تفعيل مقاصد الشريعة، ص96، 103.
[38] انظر : مقال كلّيّات المقاصد ومسألة التّصنيف، د.علواش مسعودة.
[39] أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص72.
[40] العبوديّة، ابن تيمية، ص127.

كما أنّ صلاح القلب معيار لقيمة الإنسان وكرامته قال رسول اللهﷺ: **"إنّ الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم"**[41].

"فعُلم أن مجرّد الجمال الظّاهر في الصّور والثّياب لا ينظر الله إليه وإنّما ينظر إلى القلوب والأعمال فإن كان الظّاهر مزيّنا مُجمّلا بحال الباطن أحبه الله وإن كان مقبحا مدنسا بقبح الباطن أبغضه الله فإنه سبحانه يحب الحسن الجميل ويبغض السيئ الفاحش"[42].

وقال الحسن لرجل: داو قلبك؛ فإن حاجة الله إلى العباد صلاح قلوبهم: يعني أن مراده منهم ومطلوبه صلاح قلوبهم، ولا يكون ذلك إلاّ بالتّوحيد[43].

ثمّ إنّ سيّد الأعضاء ورأسَها هو القلب كما سُمّي قلباً، قال النّبيّ ﷺ: **"...ألا وإنّ في الجسد مضغة، إذا صلُحت صلح الجسد كلّه، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، وهي القلب"**[44].

وعن أبي هريرة: "القلب ملِك والأعضاء جنوده، فإذا طاب الملِك طابت جنوده، وإذا خبث خبثت جنوده"[45].

وأصل الدّين في الحقيقة هو الأمور الباطنة من العلوم والأعمال، والأعمال الظّاهرة لا تنفع بدونها[46].

و"لا صلاح للعالم العلوي والسّفلي معا حتى تكون حركات أهلها كلها لله، وحركات الجسد تابعة لحركة القلب وإرادته، فإن كانت حركته وإرادته لله وحده، فقد صلح وصلحت حركات الجسد كله، وإن كانت حركة القلب وإراداته لغير الله تعالى، فسد، وفسدت حركات الجسد بحسب فساد حركة القلب. وروى الليث، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ (الأنعام/ 151)، قال: لا تحبّوا غيري"[47]، وعلامة محبّة الله طاعته، قال عزّ وجلّ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ (آل عمران/ 31)

41. صحيح مسلم، كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم واحتقاره...، رقم: 2564، 04/ 1986،
42. الاستقامة، ابن تيمية01/ 357.
43. انظر: جامع العلوم والحكم، ابن رجب، ص210.
44. ذكره بهذا اللّفظ ابن تيمية في كتابه: أمراض القلوب وشفاؤها، ص42، وجاء في البخاري باختلاف يسير في اللّفظ، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم: 52.، 01/ 20،
45. أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص42.
46. انظر : المرجع السّابق نفسه.
47. جامع العلوم والحِكم، ابن رجب 01/ 211.

وقد نبّه ابن تيمية على مكانة مقصد إصلاح القلوب في معرض ردّه على الّذين يعلّلون تحريم الخمر والميسر بمجرد أكل الأموال بالباطل، قائلاً: "فأعظم الفساد في تحريم الخمر والميسر إفساد **القلب الذي هو ملك البدن** أن يصدّ عمّا خلق له من ذكر الله والصلاة، ويدخل فيما يفسد من التعادي والتباغض والصلاة حق الحق، والتحاب والموالاة حق الخلق، وأين هذا من أكل مال بالباطل. ومعلوم أن مصلحة البدن مقدمة على مصلحة المال، **ومصلحة القلب مقدمة على مصلحة البدن"**[48].

فهو يعتبر أنّ ما يصلح القلب من معارف إيمانيّة وروحيّة هو المقصد الأصليّ، وما يحصل للبدن مقاصد تابعة، وأمّا استدراكه على الأصوليّين فإنّه يدلّ على عمق وترسّخ المقاصد لديه من النّاحية النّظريّة والعمليّة، وما ذكره من المقاصد من أنواع المعارف بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله، وأحوال القلوب كمحبّة الله وخشيته وإخلاص الدّين له والتّوكّل عليه والرّجاء لرحمته وإعانته، إنّما هو راجع إلى حفظ الدّين الباطن والظّاهر، فيما يتعلّق بالله سبحانه وفيما يتعلّق بالعبد[49].

وممّا يزيد من عناية الشّرع بالقلب، واهتمامه بصلاحه، اعتبار كثر من العلماء أنّ القلب هو محلّ العقل، والّذي هو ميزة الإنسان، وعلامة تفضيله وتكريمه، وهو مناط التّكليف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "... فإنّ العقل في القلب مثل البصر في العين"[50]، كما قال عزّ وجلّ: ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٧﴾ ﴾(ق/ 37) أي عقل يتدبر به، فكنى بالقلب عن العقل لأنه موضعه، قال معناه مجاهد وغيره[51]، ومثله قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِي ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾ ﴾ (الحج/ 46)

وتجدر الإشارة إلى أنّ إدراك أهمّية القلب وقوّة تأثيره على الباطن والظّاهر، لم يكن فقط عند علماء الإسلام، بل اعتنى الحكماء والأطبّاء والفلاسفة في القديم والحديث بما يسمّى سلاماً داخليّا، أو راحة نفسيّة، أو توازنا، أو حياة منسجمة أو متناغمة...ن ولكنّها وإن قاربت أحياناً تحقيق بعض ذلك، إلاّ أنّها تبقى قاصرة ومضطربة بدرجات متفاوتة، وذلك بقدر ابتعادها عن فهم الجوهر الحقيقيّ لتحقيق صلاح القلب، والّذي به تكون الرّاحة النّفسيّة، والسّلام الدّاخليّ،

[48] الفتاوى الكبرى، ابن تيمية،04 / 467.

[49] مقاصد الشريعة عند ابن تيمية، البدوي، ص261.

[50] الاستقامة، ابن تيمية، 02/ 162.

[51] الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 17/ 23.

وغيرها، فما تتميّز به النّظرة الإسلاميّة لتحقيق ذلك كلّه، هو قيامها على "تحقيق العبوديّة لله عزّ وجلّ، وطاعته، والامتثال لأوامره، واجتناب نواهيه، والتّحلّي بالوسطيّة والاعتدال". وذلك في شؤون الحياة كلّها[52].

والنّصوص الشّرعيّة الّتي علّقت تحقيق السّلام الدّاخلي، والرّاحة النّفسيّة، والحياة السّعيدة، على مدى القرب من الله، من ذلك قوله تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ (النحل: 97)، وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ﴾ (الرعد/ 28)

كما بيّن الله حالَ من كان على نقيض أمره، فوصفهم بأبلغ ما يدلّ ضيق عيشهم، وتعاستهم، واضطرابهم، قال عزّ وجلّ: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ ﴾ (طه/ 128).

3. المطلب الثّاني : وسائل تحقيق مقصد إصلاح القلوب:

1.3تحقيق إصلاح القلوب بفعل المأمورات:

فيما يلي إشارة إلى أهمّ وسائل تحقيق مقصد إصلاح القلوب من جانب الوجود، ويتمثّل في الأوامر الشّرعيّة الّتي بفعلها يصلح القلب ويزكو ويسلم، وبما أنّ تلك الوسائل كثيرة فقد تمّ انتقاء ثلاثة منها، يمكن اعتبارها أصولاً لغيرها.

أوّلاً: التّوحيد:

وهو أعظم ما أمر الله به، وهو فطرة الله في المخلوقات، وعليه قامت الأرض والسّماوات، وهو من أعظم وسائل صلاح القلوب، وهو أصل ما تزكو به القلوب، فقد" أخبر الله أنّه فطر عباده على إقامة الوجه حنيفا وهو عبادة الله وحده لا شريك له، فهذه من **الحركة الفطرية الطّبيعية المستقيمة المعتدلة للقلب** وتركها ظلم عظيم، اتّبع أهلُه أهواءهم بغير علم"[53] ولا بدّ لصحّة هذه الفطرة والخلقة من قوت وغذاء يمدّها بنظير ما فيها ممّا فطرت عليه علما وعملا ولهذا كان تمام الدّين بالفطرة المكملة بالشريعة المنزلة وهي مأدبة الله، كما قال النبي ﷺ في حديث ابن مسعود: "**إنّ كلّ آدب يحبّ أن تؤتى مأدبته وإن مأدبة الله هي القرآن**" ومثله كماء أنزله الله من السماء كما جرى تمثيله بذلك في الكتاب والسنة والمحرفون للفطرة المغيرون للقلب عن استقامته هم ممرضون للقلوب مسقمون لها وقد أنزل الله كتابه شفاء لما في الصدور[54].

[52].أثر القرآن الكريم في تنمية الصّحّة النّفسيّة، إيمان ميسة، ص14.

[53]. أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص31.

[54].انظر : المرجع السّابق نفسه.

والتّوحيد والإيمان الذي به يزكو القلب يتضمن نفي إلهية ما سوى الحقّ من القلب وإثبات إلهية الحق في القلب وهو حقيقة لا إله إلا الله، والتّزكية جعل الشيء زكيّا إما في ذاته وإما في الاعتقاد والخبر، كما يقال عدلته إذا جعلته عدلا في نفسه أو في اعتقاد الناس[55].

والتّوحيد والإخلاص هو في "الحقيقة" عبادة القلب وتوكله واستعانته وتألهه وإنابته وتوجهه إلى الله وحده لا شريك له وما يتبع ذلك من المعارف والأحوال. وليس لأحد خروج عن هذا.

وهذا هو "القلب السليم" الذي قال الله فيه: ﴿ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾ ﴾ (الشعراء/89)، وهو سلامة القلب عن الاعتقادات الفاسدة. والإرادات الفاسدة وما يتبع ذلك[56].

ثانياً: الطّاعات:

سبقت الإشارة إلى أهمّية صلاح القلب وإثماره صلاحَ العمل، ولا بدّ أن يُعلَم أيضا أنّ امتثال أوامر الله بالقيام بالطّاعات على الوجه المشروع، ممّا يقوّي الإيمان في القلب، وبالتّالي يكون سبباً في صلاحه، ولذلك نجد تعليل الكثير من التّكاليف بزيادة التّقوى، والإيمان، ونفي ضدّها، كما قال **تعالى:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ (البقرة/ 183)، ومثل قوله **تعالى:** ﴿ذَٰلِكَۖ وَمَن يُعَظِّمۡ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقۡوَى ٱلۡقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ ﴾ (الحج/ 32)

ومحلّ التّقوى القلب، كما قال رسول الله ﷺ: **"التّقوى ها هنا". ويشير إلى صدره ثلاث مرّات**[57].

والعمل له أثر في القلب من نفع وضر وصلاح قبل أثره في الخارج فصلاحها عدل لها وفسادها ظلم لها قال **تعالى:** ﴿ مَّنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا فَلِنَفۡسِهِۦۖ وَمَنۡ أَسَآءَ فَعَلَيۡهَاۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ ﴿٤٦﴾ ﴾ (فصلت/46)، وقال تعالى: ﴿ إِنۡ أَحۡسَنتُمۡ أَحۡسَنتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡۖ وَإِنۡ أَسَأۡتُمۡ فَلَهَاۚ ﴾ (الإسراء/07)، قال بعض السّلف "إن للحسنة لنورا في القلب وقوة في البدن وضياء في الوجه وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الخلق وإن للسّيّئة لظلمة في القلب وسوادا في الوجه ووهنا في البدن ونقصا في الرزق وبغضا في قلوب الخلق"[58].

[55] انظر: أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص10.

[56] مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 10/ 337.

[57] صحيح مسلم، كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره، رقم: 2465، 04/ 1986.

[58] أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص07.

والعبادات المأمور بها، تشمل "**أعمال القلوب** والّتي هي من أصول الايمان وقواعد الدين مثل محبة الله ورسوله والتوكل على الله وإخلاص الدين له والشكر له والصبر على حكمه والخوف منه والرجاء له وما يتبع ذلك ...وهذه الأعمال جميعها واجبة على جميع الخلق المأمورين في الأصل باتفاق أئمة الدين والناس"[59]

ولا شكّ أنّ القيام بالطّاعات، هو من صميم عبادة الله الّتي هي المقصد من خلق الجنّ والإنس، وقد قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ (الذّاريات/ 56).

و"عبادة الله تتضمن معرفته ومحبته والخضوع له؛ بل تتضمّن كل ما يحبه ويرضاه. وأصل ذلك وأجله ما في القلوب: الإيمان والمعرفة والمحبة لله والخشية له والإنابة إليه والتوكل عليه والرضى بحكمه ممّا تضمنه الصلاة والذكر والدعاء وقراءة القرآن وكل ذلك داخل في معنى ذكر الله والصلاة، وإنما الصّلاة وذكر الله من باب عطف الخاص على العام ...كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الجمعة/09)

فجعل السّعي إلى الصلاة سعيا إلى ذكر الله. ولما كانت الصلاة متضمنة لذكر الله تعالى الذي هو مطلوب لذاته والنهي عن الشر الذي هو مطلوب لغيره: قال تعالى: ﴿ ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ وَلَذِكۡرُ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۗ ﴾ (العنكبوت/45)[60]، وذكر الله من أعظم ما تصلح به القلوب وتطمئنّ وتسكن،" فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ فطر الْقُلُوب على أَنه لَيْسَ فِي محبوباتها ومراداتها مَا تطمئِن إِلَيْهِ إِلَّا الله وَحده... ولهذا قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ﴾(الرعد/ 28)"[61].

ومن أعمال القلوب: محبة الله ورسوله، وهي من أعظم واجبات الايمان وأكبر أصوله، وأجلّ قواعده، بل هي أصل كل عمل من أعمال الإيمان والدّين كما أن التصديق أصل كل قول من أقوال الإيمان والدين. فإن كلّ حركة في الوجود إنما تصدر عن محبة إما عن محبة محمودة أو عن محبة مذمومة، فجميع الأعمال الايمانية الدينية لا تصدر إلا عن المحبة المحمودة وأصل المحبة المحمودة هي محبة الله سبحانه وتعالى إذ العمل الصادر عن محبة مذمومة عند الله لا يكون عملا صالحا[62].

---

[59] التّحفة العراقيّة، ابن تيمية، ص37.

[60] مجموع الفتاوى، 23/ 232.

[61] التّحفة العراقيّة، ابن تيمية، ص71.

[62] أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص59.

ومن أعمال القلب وعلامات حياته وصلاحه، الحياء: "والحياء مشتق من الحياة فإن القلب الحي يكون صاحبه حيّا فيه حياء يمنعه عن القبائح، فإن حياة القلب هي المانعة من القبائح التي تفسد القلب ولهذا قال النبي ﷺ:"**الحياء من الإيمان**..."[63] فإن الحي يدفع ما يؤذيه بخلاف الميت الذي لا حياة فيه فإنه يسمى وقحا، والوقاحة الصلابة وهو اليبس المخالف لرطوبة الحياة..."[64].

فالقلب إذن يحتاج أن يتربّى فينمو ويزيد حتّى يكمل ويصلُح، وهو لا يزكو فينمو ويتمّ صلاحه إلاّ بحصول ما ينفعه، ودفع ما يضرّه، وذلك يكون بفعل الأعمال الصّالحة، ومنها الصّدقة، فلمّا كانت تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماءُ النّار صار القلب يزكو بها، وزكاته معنى زائد على طهارته من الذّنب، قال تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾(التوبة/103)[65].

ثالثاً: العلم:

وأجلّ العلوم وأنفعها العلم الشّرعيّ، وأصله القرآن الكريم، ففيه من البيّنات ما يزيل الحق من الباطل، فيزيل أمراض الشّبهة المفسدة للعلم والتّصور والإدراك بحيث يرى الأشياء على ما هي عليه، وفيه من الحكمة والموعظة الحسنة بالترغيب والترهيب والقصص -التي فيها عبرة- ما يوجب **صلاح القلب**، فيرغب القلب فيما ينفعه ويرغب عمّا يضره، فيبقى القلب محبا للرشاد مبغضا للغيّ...فالقرآن مزيل للأمراض الموجِبة للإرادات الفاسدة حتّى يصلح القلب فتصلح إرادته، ويعود إلى فطرته الّتي فطر عليها...ويغتذي القلبُ من الإيمان والقرآن بما يزكّيه ويؤيّده[66].

وكلّ علم أورَث صاحبَه خشية الله فهو علم مطلوب، محقّق لمقصد إصلاح القلوب، قال الله عزّ وجلّ: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلْأَنْعَٰمِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَ ۗ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾ ﴾ (فاطر/ 28)، "وكل من خشيه، وأطاعه، وترك معصيته: فهو عالم...فإنّه لا يخشاه إلاّ عالم"[67].

فإن الصحة تحفظ بالمثل والمرض يدفع بالضد فصحة القلب بالإيمان تحفظ بالمثل وهو ما يورث القلب إيمانا؛ مِن العلم النافع والعلم الصالح فتلك أغذية له[68].

---

[63].صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الحياء من الإيمان، 01/ 14.

[64].أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص13.

[65].أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص10.

[66].أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص05.

[67].مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 14/ 292.

[68].انظر: أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص17.

2.3 الفرع الثّاني: تحقيق صلاح القلوب بترك المنهيّات:

إنّ القلبَ له حياة وموت، وتعرض له أمراض ومفسِدات، ومرض القلب نوع فساد يحصل له، يفسد به تصوّره وإرادته بحيث يبغض الحقّ النّافع، ويحبّ الباطلَ الضّارّ، والمرض دون الموت، فالقلب يموت بالجهل المطلق، ويمرض بنوعٍ من الجهل، فله موت ومرض، وحياة وشفاء، وحياتُه وموتُه، ومرضُه، وشفاؤه أعظم من حياة البدن ومرضِه، وشفائه[69].

فتتفاوت آثار هذه الأمراض على القلوب بحسب نوعها، وخطورتها، بين ما يؤدّي إلى موته، أو مرضه، وهي كثيرة يمكن إرجاعها إلى ثلاثة أصول للمفسدات الّتي نهى الله عنها حفاظا على صلاح القلوب.

أوّلا: الشّرك:

وهو أعظم الذّنوب وأضرّها على العبد في دنياه وآخرته، وهو أخطر الأمراض على القلب، ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ ﴾ (لقمان/13)، **وهو الذّنب الّذي لا يُغفر، وقال تعالى:** ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ ﴾ (النساء/116)، **وقال:** ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾ (الزّمر/29)، **"فمن لم يستسلم له** فقد استكبر، ومن استسلم لله ولغيره فقد أشرك، وكلّ من الكبر والشّرك ضدّ الإسلام والإسلام ضد الشرك والكبر"[70].

"والمعنى هل يرضى أحد منكم أن يكون عبدُه شريكَه في ماله وأهله، حتّى يساويه في التّصرف في ذلك فهو يخاف أن ينفرد في ماله بأمر يتصرف فيه كما يخاف غيره من الشركاء والأحرار؟ فإذا لم ترضوا ذلك لأنفسكم فلم عدلتم بي من خلقي من هو مملوك لي؟ فإن كان هذا الحكم باطلا في فطركم وعقولكم - مع أنه جائز عليكم ممكن في حقكم؛ إذ ليس عبيدكم ملكا لكم حقيقة، وإنما هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، وأنتم وهم عبيد لي - فكيف تستجيزون مثل هذا الحكم في حقي، مع أن من جعلتموهم لي شركاء عبيدي وملكي وخلقي؟ فهكذا يكون تفصيل الآيات لأولي العقول"[71].

فالشّرك يورث العقولَ حيرة وتناقضاً، والقلوب تشتّتاً واضطراباً، وما حال النّصارى بخافٍ على عاقل، أشركوا بربّهم حتّى عجزوا هم أنفسهم عن تحديد معبودهم، فهان الرّبّ في قلوبهم،

[69]. انظر : أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص04، 05.

[70].أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص41.

[71]. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم ، 1/ 123.

وكيف بعظّمون من لم يعرفوه بأوصافه وأفعاله الحقيقية، وكذلك حال كلّ مشرك، يقسم محبّة قلبه وتعظيمه لشركاء لا يستحقون منها شيئا، فيمرض قلبه، ثم يفسد، ثمّ يموت، إن لم يدركه ربّه بعلم نافع، وتوبة صادقة، تعود بقلبه إلى فطرة التّوحيد.

ثانياً: المعاصي:

إنّ ترك الفواحش والمعاصي يزكو به القلب، فإنّها بمنزلة الأخلاط الرّديئة في البدن ومثل الدّغل في الزرع فإذا استفرغ البدن من الأخلاط الرّديئة كاستخراج الدم الزائد تخلصت القوة الطبيعية واستراحت فينمو البدن وكذلك القلب إذا تاب من الذّنوب كان استفراغا من تخليطاته حيث خلط عملا صالحاً وآخر سيّئا فإذا تاب من الذّنوب تخلّصت قوة القلب وإراداته للأعمال الصالحة واستراح القلب من تلك الحوادث الفاسدة الّتي كانت فيه، فزكاة القلب بحيث ينمو ويكمل قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ (النور/ 21)، وقال تعالى: ﴿وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُوا۟ فَٱرْجِعُوا۟ ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾(النور/ 28)، وقال تعالى: ﴿وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ ﴿١٩﴾﴾ (النازعات/19).

فالتّزكية وإن كان أصلها النماء والبركة وزيادة الخير فإنما تحصل أيضاً بإزالة الشر فلهذا صار التزكي يجمع هذا ... وجميع الذّنوب يكون الرّجل فيها ظالما لنفسه والظلم خلاف العدل هو الاعتدال، هو صلاح القلب كما أن الظلم فساده..[72].

والمعاصي المفسدة للقلب منها ما هو من أعمال القلوب كالرّياء، والحسد، والكِبر، والغلّ، ومنها ما يتعلّق بالجوارح من المعاصي الظّاهرة كالاعتداء على الأنفس والأموال والأعراض، وسائر محارم الله.

وأعظم ما جعل الله لأجله محارم ينبغي اجتنابها، هو امتحان تقوى القلوب، ولأنّ انتهاك المحرّمات فيه جراءة على الله، ومنافاة لعبوديّته بقدر المعصية المرتكبة، وما ذاك إلاّ لفساد في القلب، وكلّما تمادى العبدُ في ارتكاب المعاصي فسد قلبه، ومرض حتّى يموت إن لم يتداركه صاحبُه بالتّوبة، والقيام بالطّاعات، قال رسول الله ﷺ: «**إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكتت في قلبه نكتة سوداء، فإذا هو نزع واستغفر وتاب سقل قلبه، وإن عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه، وهو الرّان الّذي ذكر الله**» قال تعالى: ﴿كَلَّا ۖ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ (المطفّفين/ 14)[73].

[72] .انظر : امراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص06.

[73] .سنن التّرمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة ويل للمطففين، رقم:3334، 05 / 434، حسّنه الألباني في صحيح الجامع الصّغير وزياداته، حرف الألف، رقم: 1670، 01/ 341، 342.

ومن أمثلة المحرّمات الّتي نبّه ابن تيمية على كون النّهي عنها لإفسادها القلب، تحريم الخمر والميسر، فأعظم الفساد فيه إفساد القلب الّذي هو ملك البدن، أن يصدّ عمّا خلِقَ له من ذكر الله والصّلاة، ويدخل فيما يفسد من التّعادي والتّباغض، والصّلاة حقّ الحقّ، والتّحابّ والموالاة حقّ الخلق، وأين هذا من أكل مال بالباطل، ومعلوم أنّ مصلحة البدن مقدّمة على مصلحة المال، **ومصلحة القلب مقدّمة على مصلحة البدن.**[74]

فبيّن رحمه الله أنّ المقصد الأكبر من تحريم الخمر والميسر هو إفسادهما للقلب، بالصّدّ عن ذكر الله وزرع التّباغض والعداوة فيه.

ثالثاً: الجهل:

إنّ الجهل من أعظم مفسدات القلوب، حيث إنّ السّيئات كلها ترجع للجهل، وإلا فلو كان عالماً علماً نافعاً بأن فعل هذا يضره ضرراً راجحاً لم يفعله؛ فإن هذا خاصيّة العاقل...فإنّ أحداً لا يفعل سيّئة قبيحة إلاّ لعدم علمه بكونها كذلك، أو لهواه وميل نفسه إليها، ولا يترك حسنة واجبة إلاّ لعدم علمه بوجوبها، أو لبغض نفسه لها[75].

وممّا يورث الجهل والضّلال الإعراضُ عن اتّباع الحقّ الّذي يعلمه اتّباعاً لهواه، فيعمى قلبه عن الحقّ الواضح، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ لِمَ تُؤْذُونَنِي وَقَد تَّعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ ۖ فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ۝٥ ﴾ (الصّفّ/05)، وقال تعالى: ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ ۝١٠ ﴾. (البقرة/ 10)[76]،

كما أنّ الجهل والشّكّ يؤلم القلب، قال النبي ﷺ: **"ألا سألوا إذا لم يعلموا فإن شفاء العيّ السؤال"**[77] والشّاك في الّشيء المرتاب فيه يتألم قلبه حتى يحصل له العلم واليقين، ويقال للعالم الذي أجاب بما يبين الحق قد شفاني بالجواب[78].

والجهل بأسماء الله وصفاته، وبشرعه من حلال وحرام، بريد الضّلال، فهو يوقع في الشّرك والمعاصي، كما قيل: كيف يتّقي من لم يدرِ ما يتّقي؟

[74].انظر: الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، 04/ 407.

[75]. الحسنة والسيئة، ابن تيمية، ص59.

[76].انظر : أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص39.

[77].سنن أبي داود، باب في المجروح يتيمم، رقم: 336،، 01/ 39، حسّنه الألباني في صحيح أبي داود-الأمّ، ، 02/ 159.

[78].انظر: أمراض القلوب وشفاؤها، ابن تيمية، ص04.

ومهما بلغ المرء من العلوم الدّنيويّة، إن لم يكسبه ذلك معرفة الله، والقرب منه، فإنّه يعتبر جاهلاً، فهو غير مدرك للأشياء على حقائقها، كم قال تعالى: ﴿ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ ۝٧ ﴾ (الروم/ 07).

خاتمة:

وفي ختام هذا البحث الموسوم ب: **{مقصد إصلاح القلوب عند ابن تيمية}**، فإنّي لا أدّعي استيفاء كلّ جوانبه بالدّراسة، فإنّ حجم المقال لا يسمح بالإطالة في المسائل، وقد خلُصت إلى نتائج، أهمّها:

- عدم تكلّف ابن تيمية في ذكر الحدود والإطالة فيما يتعلّق بتعريف المقاصد وتقسيماتها، وحاله في ذلك كحال صدر هذه الأمّة.
- عناية ابن تيمية بمقاصد الشّريعة، وإسهامه في بناء صرح هذا العلم بتنظيراته، وتطبيقاته.
- وقوع الخلاف في تحديد موقف ابن تيمية من مسألة انحصار المقاصد، لاختلاف الباحثين في تفسير استدراكه على الأصوليّين.
- إنّ صلاح القلوب يثمر صلاح الأعمال، وصلاح الأعمال يهذّب القلوب ويورثها الصّلاح.
- إنّ إصلاح القلوب مقصد شرعيّ بالغ الأهمّية، سواء اعتبرناه مقصداً مستقلاّ، أم مندرجا تحت حفظ الدّين، بناءً على الخلاف في تحديد موقف ابن تيمية من مسألة انحصار المقاصد.
- إنّ الرّبط بين مقصد إصلاح القلوب، وابن تيمية، لا يعني أنّه الوحيد الّذي بيّن مكانة صلاح القلوب، ولكن لأنّه من اعتبره مقصداً شرعيّاً، وأنّه مقدّم على غيره بكونه جوهر تشريع الأحكام.
- إنّ من أعظم ما يحقّق صلاح القلوب من جانب الوجود، القيام بالمأمورات، والّتي أسُسها: التّوحيد، والطّاعات، والعلم.
- إنّ أعظم ما يحقّق صلاح القلوب من جانب العدم، الابتعاد عن المنهيّات، وأشدّها إفساداً للقلب: الشّرك، والمعاصي، والجهل.

<u>ومن التّوصيات:</u>

العناية بإبراز مقصد إصلاح القلوب، وربطه بالأحكام الفقهيّة، ما يمنحها روحا حيّة، ويفتح آفاقاً جديدة.

قائمة المراجع:

1/ القرآن الكريم.

2/ أثر القرآن الكريم في تنمية الصّحّة النّفسيّة، مذكّرة ماستر في العلوم الإسلاميّة، تفسير وعلوم القرآن، للطّالبة: إيمان ميسة، إشراف: د.ميلود عمارة، جامعة حمه لخضر، الوادي، (2018-2019).

3/ الإحكام في أصول الأحكام، الآمديّ أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي (ت:631ه)

4/ الاستقامة، ابن تيمية، تحق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، ط1 (1403ه).

5/ الأعلام العليّة في مناقب ابن تيمية، البزّار عمر بن عليّ بن موسى سراج الدّين أبو حفص (ت749ه)، تحق: الشّاويش زهير، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ط03 (1400ه).

6/ إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت:751ه)، تحق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية – ييروت، ط1 (1411هـ - 1991م).

7/ أمراض القلوب وشفاؤها، المطبعة السّلفيّة، القاهرة، ط2(1399ه).

8/ البحث في مقاصد الشّريعة نشأتُه وتطوّره ومستقبله، الرّيسوني أحمد، بحث مقدّم لندوة مقاصد الشّريعة المنظّمة من مؤسّسة الفرقان للتّراث الإسلاميّ، لندن، (من01 إلى 05 مارس2005م)، منشور على الموقع الرّسمي للأستاذ الرّيسوني.http://raissouni.net/

9/ البداية والنّهاية، ابن كثير أبو الفداء اسماعيل بن عمر (ت774ه)، دار الفكر (1407ه/1986م).

10/التّحفة العراقيّة، في الأعمال القلبية، ابن تيمية، المطبعة السلفية – القاهرة، ط02 (1399ه).

تحق: عفيفي عبد الرزاق، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، بدون ط.

11/ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، ابن رجب زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي(ت:795ه)، تح: شعيب الأرناؤوط، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 07، 1422هـ - 2001م.

12/ الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين(ت671ه)، تحق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2 (1384هـ - 1964م).

13/ جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، الآلوسي نعمان بن محمود بن عبد الله، مطبعة المدني، (1981م).

الحسنة والسيئة، ابن تيمية، دار الكتب العلميّة، بيروت-لبنان، بدون ط.

14/ درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، تحق: د.محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط2 (1411 هـ - 1991 م).

15/ سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق (ت275ه)، تحق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية صيدا.

16/ سنن التّرمذي، التّرمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن (ت: 279هـ)، تحق وتعق: أحمد محمد شاكر (جـ 1، 2) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ 4، 5)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط2 (1395 هـ - 1975 م).

17/ شرح العقيدة الأصفهانية، ابن تيمية، تحق: حسين محمد مخلوف، دار الكتب الإسلامية.

18/ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الفارابي أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: 393هـ)، تحق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط04، (1407 هـ - 1987 م).

19/ صحيح أبي داود-الأمّ، الألباني ، مؤسّسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط1(1423هـ/ 2002م).

20/ صحيح الجامع الصّغير وزياداته، الألباني محمّد ناصر الدّين، المكتب الإسلامي، بدون ط.

21/ صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت.261هـ)، تحق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون ط.

22/ العبوديّة، ابن تيمية، تحق : محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – بيروت، ط07 (1426هـ - 2005م).

23/ العقود الدّريّة من مناقب شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، ابن عبد الهادي شمس الدّين محمد بن أحمد(ت744هـ)، تحق: الفقي محمد حامد، دار الكتاب العربي.

24/ الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، دار الكتب العلميّة، ط1 (1408هـ/ 1987م).

25/ الكلّيات، الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الحنفي(ت1094هـ)، تحق: عدنان درويش-محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.

26/ لسان العرب، ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين الأنصاري(ت. 711هـ)، دار صادر – بيروت،ط3(1414 هـ).

27/ مجمل اللغة، ابن فارس الحسين أحمد (ت: 395هـ)، ،تحق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت- ط2 (1406 هـ - 1986 م)ج1/ص755. وانظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الفارابي أبو نصر، إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى: 393هـ) ،تحق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط 4 (1407 هـ - 1987 م).

28/ مجموع الفتاوى، ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت:728هـ)، تحق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية (1416هـ/1995م.

29/ مقاصد الشّريعة عند ابن تيمية، د. البدوي يوسف أحمد محمّد، دار النّفائس، الأردن.

30/ المقاصد الضّروريّة، ووسائل حفظها في الشّريعة الإسلاميّة، د.ماجد بن عبد الله الجوير، المجلّة العربيّة للدّراسات الإسلاميّة والشّرعيّة، م04/ ع10، يناير2020م، ص53، 54.

31/ المقاصد عند شيخ الإسلام ابن تيمية، موقع: قطف الفوائد(katef.net)، بتاريخ الخميس 9 ربيع الأول 16 8-2016-12.

32/ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية، تحق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط 1 (1406هـ-1986م).

33/ نحو تفعيل مقاصد الشّريعة، د.جمال الدّين عطيّة، المعهد العالمي للفكر الإسلاميّ، دار الفكر، دمشق، سورية، من ص91 إلى ص102.

34/ نظريّة المقاصد عند الشّاطبي، الرّيسوني أحمد، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، سلسة الرّسائل الجامعيّة، (1416هـ/1995م).

35/ كلّيات المقاصد ومسألة التّصنيف، د.علواش مسعودة، الرّابطة المحمدية للعلماء، المملكة المغربيّة، مقال منشور بتاريخ: 21-05-2018، /www.arrabita.ma/blog.